

شرح فتح القريب المجيب أحكام الحيض الدرس الرابع عشر

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه اما بعد فيقول الشارح رحمه الله تعالى رحمة واسعة واجزل له الاجر والثواب قال واعلم ان غسالة النجاسة - 00:00:00

بعد طهارة المحل المغسول طاهرة كغسالة النجاسة اذا كان هذا الثوب فيه نجاسة اذا كان هذا الثوب فيه نجاسة و حاولنا اننا نغسل النجاسة صببنا الماء من اجل ان تزول النجاسة من هذا الثوب - 00:00:23

هذا الماء الذي تساقط ما حكمه هل هو نجس ام لا واضح هذا الماء استعمل الان في ماذا استعمل ليس في رفع حدث وانما في ازالة نجس. ما حكم هذا الماء - 00:00:48

هذه هي مسألتنا يقول هذا الماء الذي تساقط اذا تساقط اي اذا نزل وكان متغيرا كان متغيرا فانه يكون نجسا واضح لكن اذا نزل ولم يكن متغيرا ننظر اذا كان المحل هذا قد طهر - 00:01:04

قد طهر هذا المحل وكان الماء واردا على النجاسة تمام ولم يزد وزن ما يعني كان وزنه مثلا رطل وبقي وزنه رطل لم يزد وزن الماء وانما نقص لان هذا الثوب سيتشرب بعض الماء - 00:01:29

فحينئذ يكون هذا الماء ليس نجسا اما اذا زاد وزن الماء او كان المحل هذا لم يطهر بقيت فيه النجاسة او كان الماء متغيرا او كانت النجاسة هي التي وردت على الماء وليس العكس ليس الماء هو الذي نزل على النجاسة - 00:01:53

فحينئذ يكون هذا الماء نجسا وهذه المسألة اظن قد مرت معنا فيما سبق والان سيشرحها المؤلف مرة اخرى فقال رحمه الله واعلم ان غسالة النجاسة بعد طهارة محل مغسول طاهرة - 00:02:15

انفصلت غير متغيرة ولم يزد وزنها بعد انفصالها عما كان بعد اعتبار مقدار ما يتشربه المغسول من الماء هذا اذا لم تبلغ قلتين فان بلغت فبالشرط عدم التغير واضح ولا - 00:02:38

غير واضح تحتاج الى شرح اكثر صح هذا ثوب فيه نجاسة هذا موضع النجاسة هذي حنفيه ماء وهذا انا هنا يجمع المال المتساقط غسلنا النجاسة نزل الماء فغسل النجاسة وتجمع الماء هنا - 00:03:00

هذا الماء الذي تجمع هنا ماذا يسمى يسمى وسالت النجاسة وسهله النجاسة هذي هل هي طاهرة ام نجسة؟ هنا السؤال هل هي طاهرة ام نجسة واضح او لا؟ هنا السؤال انتبه معي - 00:03:57

لاحظ معي اول شيء ان هذا الماء هو الذي ورد على النجاسة يعني ان الماء نزل على النجاسة وفرق بين ان الماء ينزل على النجاسة وبين ان النجاسة ترد في الماء. لو كان عندنا ما في انا - 00:04:22

تمام واخذنا الثوب المتنجس ووضعناه فيه فهنا الثوب المتنجس وقع في الاناء يصير هذا الماء نجس لان النجاسة هي التي وقعت في الماء بينما هنا الماء هو الذي نزل على النجاسة - 00:04:41

الماء هو الذي ورد على النجاسة واضح؟ اذا الشرط الاول الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة تمام الشرط الثاني ان النجاسة تزول يطهر المحل تختفي النجاسة اذا اختفت النجاسة طبعاً هذه شروط ماذا؟ هذه شروط - 00:05:02

عدم الحكم بنجاسة الغسالة عدم الحكم بنجاسة الغسالة شروط عدم الحكم بنجاسة الغسالة يعني ان هذه الغسالة ليست نجسة. متى تكون ليست نجسة متى تكون ليست نجسة اي متى تكون طاهرة - 00:05:43

تكون الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة الشرط الثاني ان المحل هذا المكان يطهر. الشرط الثاني طهارة المحل فاذا طهر

المحل تمام يكون حكمها طاهر اذا محل لا زال متنجسا - 00:06:09

يكون حكمها نجس واضح اذا الشرط الثاني ان يطهر المحل فان طهر المحل فهذا الماء الذي تساقط طاهر اذا لم يطهر المحل بقيت النجاسة فهذا الماء الذي تساقط ما حكمه - 00:06:33

نجس واضح؟ ولذلك يقول العلماء غسالة النجاسة لها حكم المحل ان طهر المحل كانت طاهرة ان بقي المحل نجسا كانت نجسة واضح؟ هذا الشرط الثاني الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة - 00:06:49

الشرط الثاني ان يطهر المحل واضح؟ الشرط الثالث الا يزيد وزن الماء فمثلا لو كان هذا الماء مقداره لتر يكون الماء الذي تساقط مقداره لتر. لانه لو زاد وزن الماء فالزيادة هذه من اين اتت؟ من اين جاءت - 00:07:12

من النجاسة اذا الشرط الا يزيد وزن الماء واضح الشرط الرابع الا يتغير الماء. طيب لو تغير الماء؟ لو كان الماء الذي تساقط هنا مثلا هذه النجاسة دم. لو كان الماء الذي تساقط هنا صار - 00:07:40

احمر واضح نقول هذا ماء نجس لانه تغير او صار لونه لون الدم او صارت رائحته رائحة الدم نقول هذا ماء نجس لان تغيرت رائحته اذا الشرط الرابع الا يتغير الماء. فهذه الشروط - 00:08:06

اذا جاءت الشروط الاربعة اذا تحققت كان الماء واردا على النجاسة تحقق الشرط الاول وان المحل طهر تحقق الشرط الثاني ولم يزد وزن الماء تحقق الشرط الثالث ولم يتغير الماء - 00:08:29

صار هنا الماء ليس متغيرا لونه لون الماء طعمه طعم الماء رائحته رائحة الماء. اذا تحققت الشروط الاربعة فهذا الماء ما حكمه؟ هل طاهر ام نجس هذا الماء طاهر لكن متى هذا اذا تحققت الشروط الاربعة - 00:08:54

اما لو لم يتحقق شرط واحد شرط واحد لم يتحقق فهذا الماء نجس مثلا لو كانت النجاسة هي التي وردت عن الماء لو كانت النجاسة هي التي وردت على الماء - 00:09:13

الثوب المتنجس هذا اخذناه اخذنا الثوب المتنجس ووضعناه في الماء. فما حكم هذا الماء نجس لماذا؟ لان النجاسة وردت عن الماء. ليس الماء هو الذي ورد على النجاسة اذا لم يتحقق الشرط الاول - 00:09:33

اذا لم يطهر المحل بقيت النجاسة في المحل اذا لم يطهر المحل نقول كذلك اذا لم يطهر المحل فيكون ماذا يكون هذا الماء نجس لاني قلت لكم ان حكم الماء حكم المحل. اذا طهر المحل كان الماء طاهرا. اذا بقي المحل نجسا كان الماء نجسا - 00:09:51

والشرط الثالث اذا زاد وزن الماء احنا قلنا شرط الا يزيد لكن اذا زاد وزن الماء فان الماء يحكم بنجاسته الشرط الرابع الا يتغير الماء اذا تغير الماء تغير لونه او تغير طعمه او تغيرت رائحته فان هذا التغير بسبب ماذا - 00:10:18

بسبب النجاسة. اذا نحكم عليه بالنجاسة اذا عندنا كم شروط اربع شروط. الشرط الاول الا يزيد ان يكون الماء واردا على النجاسة الشرط الثاني ان يطهر المحل الشرط الثالث الا يزيد وزن الماء. الشرط الرابع الا يتغير الماء - 00:10:40

وهذه الشروط الاربعة هذه الشروط الاربعة انما هي في الماء القليل اما اذا كان الماء كثيرا فوق قلتين فصاعدا فان هنالك شرط واحد فقط وهو الا يتغير الماء الا يتغير الماء - 00:11:00

واضح؟ اذا نقول شروط عدم الحكم بنجاسة الغسالة اربعة وهي التي ذكرناها لك على السبورة واذا اختل شرط واحد فاننا نحكم عليها بالنجاسة نقرأ كلام المؤلف قال قال رحمه الله واعلم - 00:11:25

ان غسالة النجاسة انتبه واعلم ان غسالة النجاسة عرفتكم ما معنى غسالة النجاسة الماء الذي غسلت به النجاسة يسمى غسالة النجاسة تمام؟ واعلم ان غسالة النجاسة بعد طهارة المحل المغسول طاهرة - 00:11:48

على اي شرط يتكلم بعد طهارة المحل المغسول طاهرة على اي شرط يتكلم على الشرط الثاني ولذلك اشترطنا في الشرط الثاني ان يطهر المحل فاذا طهر المحل حكمنا على الغسالة بانها طاهرة - 00:12:10

واذا بقي المحل متنجسا نحكم على الغسالة بانها نجسة والى ذلك اشار صاحب الزيد بقوله وماء مغسول له حكم المحل قال مرحبا قال وماء مغسول له حكم المحل. ايش يعني له حكم المحل؟ يعني اذا طهر المحل حكمنا عليه بالطهارة - 00:12:31

واذا لم يطهر المحل بقي المحل نجسا نحكم عليه بالنجاسة تمام؟ قال رحمه الله واعلم ان غسالة النجاسة بعد طهارة المحل المغسول طاهرة ان انفصلت غير متغيرة. يشير الى اي شرط - [00:12:56](#)

الرابع صح؟ احسنتم. قال ولم يزد وزنها بعد انفصالها. يشير الى اي شرط الثالث عما كان بعد اعتبار ما يتشربه المغسول من الماء تمام ثم قال هذا اذا لم تبلغ قلتين - [00:13:18](#)

يعني هذا كله في الماء القليل. فان كان الماء كثيرا قال فان بلغتاهما فالشرط عدم التغير فقط تمام؟ اذا هو ذكر كم شروط كم ذكر الشروط هو ذكر ثلاثة فقط هو ذكر الشرط الثاني - [00:13:43](#)

وذكر الشرط الثالث وذكر الشرط الرابع لم يذكر الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة لم يذكر هذا تمام وهذا اظفناه بما ذكر قال رحمه الله تعالى ولما فرغ المصنف مما يطهر بالغسل شرع فيما يطهر بالاستحالة - [00:14:03](#)

هنالك بعض الاشياء تطهر بالغسل وهنالك اشياء اخرى تطهر بالاستحالة. اشياء تطهر بالغسل مثلا الثوب اذا اصابته نجاسة يغسل تطهر يطهر الثوب البدن اذا اصابته نجاسة وغسل يطهر البدن لكن هنالك اشياء تطهر بالاستحالة - [00:14:28](#)

مثلا الخل قبل ان يكون خلا يكون خمرا ثم هذه الخمر تنقلب الى خل. تصير خلا تعرفون الخل توكة تمام الخمر ينقلب الى خل. عندما كان خمرا كان نجسا. عندما صار خلا - [00:14:57](#)

صار طاهرا ما الذي غير الحكم من النجاسة الى الطهارة هل غسلناه ما استحالة ما معنى استحالة؟ الاستحالة معناها تحول الشيء من حالة الى حالة تحول الشيء من صفة الى صفة - [00:15:22](#)

من حالة الى حالة من صفة الى صفة هذا يسمى استحالة فالخمر كانت خمرا ثم صارت خلا صارت طاهرة وقلت لكم من قبل المسك هو في الاصل دم الغزال والدم نجس - [00:15:41](#)

لكن عندما صار مسكا حكمنا عليه بالطهارة هذا يسمى استحالة وقلت لكم ايضا من قبل ان الميتة نجسة لكن اذا تولد منها الدود الحي فان هذا الدود طاهر مع انها عندما كان هذا الدود - [00:16:01](#)

جزءا من الميتة كان نجسا وقلت لكم ايضا ان المني في الاصل دم المني في الاصل دم. والدم نجس لكن عندما تحول من دم الى من صار طاهرا هذا بالاستحالة - [00:16:23](#)

وقلت لكم ايضا ان جلد الميت نجس لكنه اذا دبغ صار طاهرا وهذا تطهير بالاستحالة اذا الاستحالة تستعمل في عدد من المسائل وتغير الشيء من صفة الى صفة فاذا تغير الشيء النجس من حالته النجسة الى حالة - [00:16:41](#)

الى حالة الطهارة نحكم بطهارته وهنا ذكر الاستحالة وذكر مثلا عليها وهو الخمر الخمر عندما تكون خمرا تكون حراما وتكون نجسة وعندما تصير خلا تكون حلالا وتكون طاهرة قال المؤلف رحمه الله - [00:17:08](#)

ولما فرغ المصنف مما يطهر بالغسل شرع فيما يطهر بالاستحالة وهي تعريف الاستحالة انقلاب الشيء من صفة الى صفة اخرى تحول الشيء من صفة الى صفة اخرى فقال واذا تخللت - [00:17:31](#)

واذا تخللت الخمرة وهي المتخذة من ماء العنب محترمة كانت ام لا انتبه معي الى مسألتين المسألة الاولى عند الشافعية وجمهور العلماء يرون ان الخمر اسم الخمر ميم راء يطلق - [00:17:52](#)

على الشراب المسكر اذا صنع من العنب فقط الخمر يطلق على الشراب المسكر الذي صنع من العنب فقط اما اذا صنع شراب مسكر من مادة اخرى اذا صنع من التمر مثلا - [00:18:18](#)

او اذا صنع من فاكهة اخرى مثلا كالذرة فهذا لا يسمى خمر. وان كان حراما عندهم لكن خمر يسمى فقط به الشراب الذي يصنع من العنب فاذا صنع من مادة اخرى - [00:18:38](#)

كما قلت لك من التمر او من الذرة او من غير ذلك فان هذا لا يسمى خمر وان كان عندهم حراما لانه شراب مسكر. وايضا عندهم نجس واضح؟ ولذلك قال هنا والخمر اسم - [00:18:59](#)

للمتخذ من من عنب سواء كانت محترمة او غير محترمة الخمر ايضا تنقسم الى قسمين هنالك خمر محترمة وهنالك خمر غير

محترمة واظن هذا مر معكم او مر معكم في الدرس الاخر والله لا ادري - [00:19:15](#)

ما معنى الخمرة المحترمة؟ وما معنى الخمر غير محترمة ساقول لك الان الخمر اما ان يصنعها مسلم او يصنعها كافر صح اما ان

يصنعها مسلم واما ان يصنعها كافر فالخمر التي يصنعها الكافر - [00:19:36](#)

تسمى خمرا محترمة. تمام الخمر اما ان يصنعها كافر او يصنعها مسلم فالخمر التي يصنعها الكفار تسمى خمرا محترمة الخمر التي

يصنعها المسلم هذه تنقسم الى قسمين قد تكون محترمة - [00:20:07](#)

وقد تكون غير محترمة واضح لماذا الخمرة التي يصنعها الكافر محترما؟ او لا ما معنى محترمة؟ معنى محترمة اي انها لا تراقوا لا

تسبها اذا كان الكافر عنده خمر ما دام انه لا يجاهر بشربها - [00:20:47](#)

يشربها في بيته واضح ليس لك ان تريقها ليس لك ان تصبها لانهم يتدينون باباحتها يعني في دينهم يعتقدون جواز الخمر. النصارى

مثلا يعتقدون في دينهم جواز الخمر. لا يعتقدون تحريم الخمر - [00:21:21](#)

واضح فاذا كان هو مستتر في بيته يشرب في بيته لا يجاهر بذلك ليس لك ان تصبها هذا معنى كونية محترمة واضح اي انها لا تراق.

ما معنى لا تراق؟ يعني لا تصب - [00:21:40](#)

هذه الخمرة التي يصنعها الكافر. طب الخمرة التي يصنعها المسلم نقول اذا صنع اذا صنع المسلم الخمر بقصد ان تكون خلا اصنع

الخمر من اجل ان تكون خلا. نقول اذا - [00:21:59](#)

صنعها بقصد الخلبة فهي محترمة هو لم يصنعها ليشربها هو لم يصنعها لبييعها خمرا للناس. هو صنعها من اجل ان تكون خلا. هذه

محترمة. ما معنى محترمة؟ اي انه لا تراق - [00:22:16](#)

واضح بل اذا جاء شخص وارقاها عند بعض العلماء لابد ان يضمن لابد ان يدفع ضمان واضح؟ لانها خمر محترمة. هو لم يصنعها

ليشربها او لبييعها كخمر. وانما صنعها لتكون خلا - [00:22:38](#)

واما اذا صنعها بقصد الخمرية صنعها لتكون خمرا ولتشرب خمرا ولتباع خمرا فهذه غير محترمة. يجب ان ترى ولا ضمان على من

يريقها لانها محرمة ولا يجوز للمسلم اقتنائها او الاحتفاظ بها - [00:23:00](#)

لانه لا يجوز له استعمالها وما يحرم استعماله يحرم الاحتفاظ به واقتناؤه واتخاذها كما مر معكم واضح؟ اذا الخمر يريد ان يقول لك

الشارح شيئا. الخمر سواء كانت محترمة او كانت غير محترمة في كل الحالات نجسة - [00:23:25](#)

بكل الحالات نجسة. الخمر نجسة في جميع الحالات سواء قلنا انها محترمة او قلنا انها ليست محترمة في كل الحالات تكون نجسة

تمام؟ قال لكم هنا قال قبل ذلك في الصفحة التي قبلها قال واذا تخللت الخمرة - [00:23:48](#)

وهي المتخذة من ماء العنب محترمة محترمة كانت ام لا. عرفنا متى تكون محترمة متى تكون محترمة؟ هي الخمر التي صنعها

الكافر او الخمرة التي صنعها المسلم لكن بقصد الخلبة ان تكون خلا. اما غير المحترمة فهي الخمر التي يصنعها المسلم - [00:24:17](#)

بقصد الخمرية ان تباع خمرا او ان تشرب خمرا. هذه غير محترمة. ومعنى غير محترمة اي يجب اراققتها. ولا ضمان في اراققتها قال

رحمه الله ومعنى تخللت اي صارت خلا - [00:24:41](#)

وكان سيرورتها خلا بنفسها طهرت وكذا لو تخللت بنقلها من شمس الى ظل وعكسه انتبه معي. نفترض ان هذا الاناء فيه خمر صنعها

مسلم ويريد هذا المسلم ان هذه الخمر تصير خلا - [00:24:59](#)

اذا هذه خمر محترم او غير محترمة محترمة يريد ان تصير خلا. اذا محترمة وهل هي طاهرة ام نجسة نجسة احسنتم. اذا هذه

الخمر المحترمة والتي حكمنا عليها بانها نجسة. هو يريد ان تصير خلا - [00:25:30](#)

اذا تركها هكذا ربما تحتاج الى عشرة ايام حتى تصير خلا هو يريد ان يصير خلا في خمسة ايام ماذا يعمل اتي بنار واشعل

النار تحتها لانها اذا ارتفعت الحرارة تتخلل بشكل اسرع - [00:25:52](#)

واضح فاشعل النار بعد فترة قصيرة صارت خلا عندما تصير خلا بهذه الطريقة هل تكون طاهرة؟ نقول نعم تكون طاهرة لانه لم يضع

شيئا فيها وانما اشعل النار عليها واشعال النار من الخارج - [00:26:14](#)

واضح؟ اذا بهذه الطريقة تكون ماذا؟ تكون طاهرة. او كانت الخمر في مكان ظل فنقلها من الظل الى الشمس من اجل ان تزيد الحرارة وتتخلل بسرعة. نقول كذلك تكون الخمر طاهرة - [00:26:36](#)

لكن لو اخذ شيئا بعضهم ياخذ بصل او ياخذ ثوم او كذا ويضع في الداخل من اجل ان تتخلل بسرعة نقول اذا وضع شيئا في الداخل ثم صارت الخمر خلا ثم صارت الخمر خلا فانها لا تطهر. لماذا لا تطهر؟ لان هذا الشيء عندما - [00:26:54](#)

دخل تنجس بالخمر فصار متنجسا واذا صارت الخمر خلا فان هذا الشيء المتنجس ينجس الخل واضح او لا هذا الشيء المتنجس ينجس الخل. اذا نقول اذا وضع فيها شيء فانها تبقى نجسة - [00:27:21](#)

يكون خلا نجسا خلا متنجسا ولا تطهر لكن اذا اشعل تحتها او نقلها فانها تطهر والى ذلك اشار صاحب الزبد بقوله وتطهر الخمر اذا تخلت بنفسها ايش معنى بنفسها يعني لم يضع فيها شيء وتطهر الخمر اذا تخلت بنفسها وان غلت - [00:27:45](#)

او نقلت نقلت من ظل الى شمس. اما لو وضع فيها شيء فانها لا تطهر. والى ذلك اشار المؤلف رحمه الله تعالى بقوله ومعنى تخلت صارت خلا وكان وكانت سيرورتها خلا بنفسها - [00:28:11](#)

طهرت وكذا لو تخلت بنقلها من شمس الى ظل وعكسه فانها تطهر. اما لو تخلت بوضع شيء فيها فانها لا تطهر. واضح واضح هذا ثم قال وان لم تتخلل الخمر وان لم تتخلل الخمرة بنفسها. بل خللت بطرح شيء فيها لم تطهر - [00:28:31](#)

هذا الذي شرحناه ثم قال واذا طهرت الخمرة طهر دنها تبعا لها اظن شرحتموا لكم معنى دن دن هو الاناء الذي تكون فيه الخمرة. هذا هذا الوعاء هذا الوعاء يسمى في اللغة العربية دن - [00:28:59](#)

واضح؟ يقول لك اذا صارت الخمر خلا كانت خمرا فصارت خلا فانها تطهر وهذا الاناء ايضا يطهر تبعا لها وهذا يصلح مثالا لقاعدة التابع تابع واضح التابع تابع في حكم بطهارة الاناء تبعا لطهارة - [00:29:23](#)

الخل قال واذا طهرت الخمرة طهر دنها اي وعاءها تبعا لها نكون بهذا انتهينا من نكون بهذا انتهينا من آا احكام النجاسات بقيت مسألة بسيطة نذكرها في احكام النجاسات ونختم هذا الباب - [00:29:54](#)

هذا الباب اخذ اكثر ربما اخذ اكثر من وقته لكن ان شاء الله نكون فهمنا كثيرا من المسائل المتعلقة بالنجاسات قال بعض العلماء امسح هذا يعتبر تلخيص للدرس الذي سأذكره الان يمكن ان يكون تلخيصا للدرس - [00:30:35](#)

قال بعض العلماء جميع ما في الكون جميع ما في الكون او جميع ما في الارض ينقسم الى ثلاثة اقسام اما ان يكون حيوان. ما معنى حيوان - [00:31:04](#)

يعني كائن حي يشمل هذا الانسان ايضا كما قلت لكم من قبل تمام اما ان يكون حيوان واما ان يكون جماد واما ان يكون فضلات فضلات اي التي تخرج من الحيوان تخرج من الانسان او تخرج من الحيوان. واضح؟ فضلات - [00:31:30](#)

اما ان يكون حيوان او يكون جماد او يكون تفضل الان. نريد ان نعرف حكم كل واحد من هذه الثلاثة من حيث النجاسة والطهارة فنأتي للحيوان اولا نقول كل الحيوانات - [00:31:57](#)

طاهرة ان الكلب والخنزير انتهينا من هذا الامر. الامر الاول كل الحيوانات طاهرة الا الكلب والخنزيرة تمام؟ اذا هذا الضابط الاول بالنسبة للجماد نقول كل الجمادات ما معنى الجماد؟ الجماد يعني الاشياء الاخرى التي ليست حية مثل الخشب والحديد والشجر والحجر والجدار والثوب - [00:32:14](#)

والسوائل كل الجمادات طاهرة الا المسكر الماء ان الشيء المسكر السائل هذا نجس وبقيّة الاشياء الاطعمة العصائر الثياب الاشجار الاحجار كلها طاهرة الكتب كل شيء طاهر الا المشكل مع حادث الجمادات - [00:33:02](#)

تمام بالنسبة للفضلات. قلت لك الفضلات هي التي تخرج من الجسم التي تخرج من الجسم. هنا انتبه معي الفضلات هذه قال لك الفقهاء تنقسم الى قسمين اما انها تخرج من الجسم رشحا - [00:33:39](#)

يعني لا تتجمع في الجسم ليس لها مكان تتجمع فيه لا تتجمع في مكان داخل جسمك وانما تخرج رشحا من الجسم القسم الاول ما يخرج راشحا من الجسم وليس له مكان - [00:34:02](#)

تجمع وليس يعني ليس فيه استحالة مثل ماذا؟ مثل الدمع مثل العرق مثل البصاق هذه اشياء تخرج تخرج رشحا من الجسم. تمام
هذه ما حكمها طاهرة من الحيوان الطاهر نجسة - [00:34:26](#)

من الحيوان النجس ما هو الحيوان النجس الكلب والخنزير. اذا نقول دمع الكلب نجس عرق الكلب نجس بصاق الكلب نجس اي لعاب
الكلب نجس واضح؟ نقول دمع الخنزير نجس عرق الخنزير نجس لعاب الخنزير نجس - [00:35:00](#)

تمام؟ لكن مثلا لو قلنا دمع الحمار طاهر عرق الجمل طاهر لعاب القطط طاهر لان هذه الحيوانات طاهرة ففضلاتها طاهرة وهذه فضلات
لاحظ معي انها تخرج رشحا لا تتجمع بالجسم بخلاف هذا القسم الذي سنذكره الان - [00:35:32](#)

ما له استحالة وتجمع في الجسم البول البون مثلا لا يخرج رشحا يتجمع يتجمع يتجمع حتى مقدار معين ثم يخرج صح نفس
الكلام في الغائط يتجمع يتجمع ثم يخرج. نفس الكلام مثلا آ - [00:36:00](#)

اه ممكن نقول اه في القيء الذي يخرج من المعدة يتجمع ثم يخرج ويكون متغير قد تغير في الجسم. البول اصلا هو فضلات الطعام.
الغاية هو فضلات الطعام القيه هو - [00:36:28](#)

قد وصل للمعدة وتغير في المعدة حصل له تغير. ما معنى استحالة؟ استحالة يعني تغير. تحول. هذي الاشياء لها اماكن تجمع في
الجسم ويحصل لها تحول في الجسم هذه الاشياء هل هي طاهرة ام نجسة - [00:36:45](#)

سننظر الان. نقول ما له استحالة وتجمع في الجسم. مثل ماذا مثل البول الغائط الدم القيء ما حكمها الاشياء التي لها استحالة وتجمع
وايضا ممكن تقول بالنسبة للحيوانات مثل الروث - [00:37:05](#)

الحيوانات هذه الاشياء التي لها استحالة وتجمع في الجسم هذه نجسة. عند الشافعية مطلقا نجسة. من كل وغير المعقول مطلقا عند
الشافعية وقلت لك الجمهور يخالف الشافعية في هذه المسألة. فيرون انها نجسة من غير المأكول. اما من المأكول فليست بنجسة -

[00:37:29](#)

لكن عند الشافعية ان الجميع نجس لكن هذا الكلام الذي قرره فقهاء الشافعية ذكروا منه استثناءات فاستثنى فقهاء الشافعية بعض
الاشياء مثل المني المني هو قلت لك في الاصل هو دم - [00:37:56](#)

استحال تغير فصار منيا ومع ذلك قالوا طاهر مثل المسك المسك في الاصل هو دم لكن تغير فصار مسكا. وذكروا بعض الاشياء التي
قد ذكرتها لكم قبل قليل بهذا تستطيع ان تكون قد لخصت الدرس - [00:38:15](#)

كل ما في الارض كل ما في الكون على ثلاثة اشياء. اما حيوانات وكلها طاهرة الا الكلب الخنزير. واما جماد وكل الجمادات نجسة عفوا
وكل الجمالات الطاهرة الا الخمر فانه نجس. واما فضلات والفضلات هل تنقسم الى قسمين؟ اما ان تخرج رشحا - [00:38:36](#)

العرق هذا ليس في ليس له مكان في الجسم يتجمع فيه ثم يخرج وانما يخرج هكذا رشحا مثلا وكذلك الدمع كذلك النخار فهذا حكمه
حكم الحيوان. اذا كان الحيوان طاهرا فهو طاهر. واذا كان الحيوان نجسا فهو - [00:39:02](#)

نجس واضح؟ واما ما له استحالة وتجمع في الجسم مثل البول والغائط الدم القيء الروث فهذا عند الشافعية كله نجس كله نجس لانه
حصل له استحالة الا بعض الاشياء التي استثنوها مثل - [00:39:20](#)

المانى ومثل المسك ونحو ذلك واضح واضح؟ هذا خلاصة الدرس لو نظرتم الى هذه الخلاصة. واذا ما ذكرناه في القواعد السابقة
الضوابط السابقة ستجدون لا يوجد تعارض فمثلا هنا قلنا - [00:39:48](#)

كل مائع خرج من السبيلين فهو نجس الى المني هذا يوافق هذا صح لان الذي يخرج من السبيل ان يكون مستحيل يعني قد تغير.
تغير في المعدة تغير عن صفته - [00:40:13](#)

كل مائع خرج من غير السبيلين فهو طاهر مثل الدمع مثل البصاق مثل المخاط لان هذا ليس له مكان تجمع في الجسم. وانما يخرج
ترشحا واضح؟ الا القيء لماذا؟ الا القيء؟ لان القيء - [00:40:32](#)

يتغير في المعدة يستحيل في المعدة تمام؟ ما معنى يستحيل؟ يعني يتحول يتحول من طعام ومن عصارة معدة الى تلك الصفة مني
جميع حيوانات طاهر الا مني الكلب الخنزير هذا - [00:40:54](#)

ذكرناه هنا كل الحيوانات طاهرة الى الكلب الخنزير هذا ذكرناه هنا واضح جميع الابوال والارواث نجسة لان لها استحالة وتجمع في الجسم وهي من الفضلات كل الميتات نجسة الا الادمي والسّمك والجراد - [00:41:11](#)

لم نتكلم هنا عن الميتات اصلا بل تكلمنا عن الحيوانات ويمكن ان تضيف هنا ضابطا تقول الميتات كلها نجسة الا الادمي والسّمك والقرعة واضح؟ اذا ستلاحظ ان الدرس يؤيد بعضه بعضا - [00:41:32](#)

ان شاء الله يكون الدرس واضح. درس النجاسات من الدروس المهمة اذا انتهينا من درس النجاسات نبداً بعد ذلك بدرس الحيض والنفاس والاستحاضة يا محمد قبل ان بعد بعد الدرس بعد الدرس - [00:41:52](#)

لسه يمكن بعدها بعدين نعم. قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل في بيان احكام الحيض والنفاس والاستحاضة قال ويخرج من الفرج ثلاثة دماء يخرج من الفرج المقصود بالفرج هنا فرج المرأة - [00:42:20](#)

ثلاثة دماء دم الحيض ودم النفاس ودم الاستحاضة باب الحيض هذا يوصف عند الفقهاء بانه من الابواب الصعبة طبعا ليس في هذا الكتاب في هذا الكتاب يعد سهلا ما ذكر كثيرا من الاحكام - [00:42:45](#)

لكن في كتب اخرى مثل المنهاج للنووي مثلا ذكر كثير من التفريعات ولذلك يقول بعض العلماء الله عز وجل ابتلى النساء بالحيض وابتلى الرجال بمسائل الحيض واضح؟ ابتلى النساء بالحيض وابتلى الرجال بمسائل الحيض. فلا - [00:43:11](#)

ما اكثر الخلافات في مسائل الحيض وعندك بابان في الفقه تعد من اصعب الابواب باب الحيض وباب الطلاق وكل باب له علاقة بالنساء باب الحيض باب نسائي خالص لا علاقة للرجال فيه الا من جهة دراسة المسائل - [00:43:37](#)

وباب الطلاق باب يشترك فيه الرجال والنساء. وهو ايضا من الابواب المشككة. وكثير الخلافات التي تحصل بين الفقهاء في مسائل الطلاق وهي مسائل مؤثرة على المجتمع لانها يترتب عليها ان هذه الزوجة حلال او لا؟ يعني يترتب عليها هدم اسرة او بناء اسرة - [00:44:04](#)

اذا حكمت بالطلاق هدمت اسرة واذا لم تحكم بالطلاق تكون بنيت اسرة واضح فعلى كل حال يقول المؤلف رحمه الله هنا الدماء الخارجة من الفرج ثلاثة ده محيض ودم نفاس ودم استحاض. نريد ان نعرف الفرق - [00:44:27](#)

اولا دم الحيض هو دم دم طبيعي يوجد في كل النساء او نقول في معظم النساء دمه طبيعي. يعني كل امرأة يأتيها ليس لا يدل على مرض انما دمه طبيعي - [00:44:51](#)

وغالبا اذا وصلت المرأة الى تسع سنوات بعد التسع سنوات ممكن يأتيها دم الحيض تسع سنوات قمرية وسيأتي معنا اذا جاءها قبل التسع بزمان يسير اذا دم الحيض هذا الدم دم طبيعي - [00:45:07](#)

دم النفاس هو الدم الذي يخرج من المرأة بعد الولادة وقول الفقهاء بعد الولادة تفهم منه ان الدم الذي يخرج من المرأة اثناء الولادة او يخرج من المرأة قبل الولادة بيومين او بيوم او بثلاثة ايام - [00:45:29](#)

هذا لا يسمى دم نفاس وليس له حكم دم النفاس. بل يجب على المرأة ان تصلي وان تصوم في هذه الايام انما يكون دم نفاس اذا كان بعد الولادة اي بعد خروج الجنين - [00:45:48](#)

الدم الثالث دم استحاضة ودم الاستحاضة هذا هو الدم مرط بمعنى ان عرقا اسمه العادل عابر عرق اسمه العادل او العاذر ينقطع هذا العرق في فرج المرأة فيخرج الدم. هذا الدم دم الاستحاضة مثل الدم الذي يخرج من الجرح - [00:46:05](#)

دم عادي ليس مثل دم الحيض دم الحيض له رائحة كريهة جدا ولونه قريب من السواد واضح؟ اما هذا الدم دم الاستحاضة هذا دم عرق يخرج من فرج المرأة. هذا العرق اسمه العادل او العاذر - [00:46:46](#)

اذا عرفنا ثلاثة دماء تخرج من المرأة فقال هنا الحيض هو الدم الخارج في سن الحيض وهو تسع سنين فاكتر. تسع سنين قمرية بمعنى اخر ان الدم لو نزل من - [00:47:06](#)

من المرأة قبل تسع سنوات نزل الدم للمرأة التي عمرها ثمان سنوات او نزل الدم من المرأة التي عمرها ثمان سنوات وتسعة اشهر فان هذا الدم ليس دم حيض. لانها في هذا السن - [00:47:25](#)

لا تحيض انما تحيض اذا بلغت التاسعة فقبل التاسعة اذا نزل منها الدم هذا يكون دم السحابة او يكون دم فساد حكمه حكم الاستحاضة لكن لا يكون دم حيض. وعندما اقول دم فساد انتبه. عندما اقول دم فساد دم الفساد هو دم الاستحاضة. يعني نفس الحكم - [00:47:44](#)

فالدّم الذي ينزل من المرأة قبل تسع سنوات هذا ليس دم حيض وانما دم فساد بمعنى ان هذه المرأة حكمها حكم الطاهرات تصلي تصوم ولا شيء عليها تمام قال رحمه الله - [00:48:07](#)

فالحيض هو الدم الخارج في سن الحيض وهو تسع سنين فاكتر من فرج المرأة على سبيل الصحة اي ان دم الحيض يخرج في حال صحة المرأة بخلاف دم الاستحاضة فقلت لك ان سببه انقطاع عرق - [00:48:27](#)

وفي الغالب يكون في حال مرض المرأة قال لا لعله بل للجبلة للجبلة يعني للطبيعة من غير سبب الولادة. لان الدم الذي يخرج بسبب الولادة يسمى دما دم نفاس احسنتم. قال وقوله ولونه اسود - [00:48:43](#)

محتدم لذاع اي لون الدم دم الحيض اسود محتدم اي اسود يعني يكاد يكون شديد السواد او قريب من شدة السواد. تمام؟ لذاع اللذاع بمعنى الذي اشتدت حمرة وصار زي مثل المحترق - [00:49:05](#)

وقال بعض من لذاع الذي له رائحة قوية كريهة تمام؟ قال وفي الصحاح الصحاح بفتح الصاد الصحاح وليس الصحاح الصاء هنا خطأ قال وفي الصحيح احتدم الدم اشتدت حمرة حتى اسود - [00:49:31](#)

ولدغته النار حتى احرقته هذا تعريف دم الحيض اما دم النفاس فهو الدم الخارج عقب الولادة. ما معنى عقب الولادة بعد الولادة فالخارج اي فالدّم الخارج مع الولد او قبله لا يسمى نفاسا - [00:49:55](#)

وزيادة الباء في عقيم لغة قليلة. يعني بعضهم يقول عقيد الولادة وبعضهم يقول عقب الولادة وهذا هو الافصح عقب الولادة هذا هو الاشهر مثل ما تقدم قبل قليل قال واذا تخللت الخمرة - [00:50:16](#)

بعضهم يقول الخمرة والا الاشهر الخمر بدون تاء مربوطة الخمر قال وزيادة الباء في عقيم لغة قليلة والاكتر حذفها والاستحاضة اي دمها هو الدم الخارج في غير ايام الحيض والنفاس لا على سبيل الصحة. بل على سبيل المرض لان - [00:50:33](#)

سببه عرق انقطع في فرج المرأة اسمه العادل او العادر تمام ثم بدأ يتكلم على كل واحد من هذه الثلاثة. بدأ يتكلم على احكام الحيض سيذكر لك اقل زمن يمكن ان تحف فيه المرأة - [00:50:57](#)

ويذكر لك اكثر الحيض ويذكر لك غالب الحيض فيقول اقل زمن يمكن تحيض فيه المرأة يوم وليلة اربعة وعشرين ساعة واكثر زمن يمكن ان تحيض فيه المرأة خمسة عشر يوما - [00:51:19](#)

بمعنى ان المرأة اذا نزل منها الدم واستمر اكثر من خمسة عشر يوما فبعد الخمسة عشر يوما ليس دمحيض لو نفترض ان امرأة استمر معها الدم عشرين يوما نقول خمسة عشر يوما حيض - [00:51:39](#)

ما بعد الخمسة عشر يوما استحاضة ما معنى استحاضة؟ يعني حكمك حكم الطاهرات. يجب عليك الصلاة والصيام واضح قال رحمه الله واقل الحيض زامنا يوم وليلة اي مقدار ذلك وهو اربعة وعشرون ساعة على الاتصال المعتاد في الحيض - [00:52:02](#)

واكثره اي واكثر الحيض خمسة عشر يوما بلياليها فان زاد عليها فهو استحاضة وغالب الحيض ست او سبع يعني غالب النساء تحيض في الشهر ستة ايام او تحيض في الشهر - [00:52:27](#)

سبعة ايام طيب يقول قائل من اين اذيتم بهذه الاعداد؟ كيف عرفتم ان اقل الحيض يوم وليلة كيف عرفتم ان اكثر الحيض خمسة عشر يوما؟ كيف عرفتم ان غالب الحيض ستة ايام او سبعة ايام؟ كيف عرفتم هذا؟ نقول - [00:52:49](#)

عرفنا هذا من خلال الاستقراء من خلال النظر في اعراف النساء الشيء اذا جاء في الكتاب والسنة وليس له ضابط فان ضابطه يعود الى الاعراف الى العرف ولذلك قال والمعتمد في ذلك الاستقراء. الاستقراء اي تتبع حالات النساء - [00:53:07](#)

انتهى من الحيض بدأ يتكلم على النفاس. قال واقل النفاس لحظة والمقصود باللحظة اي دفعة دم بعد الولادة دفعة دم بعد الولادة واريد بها زمن يسير وابتداء النفاس من انفصال الولد. اي بعد ان يخرج الولد وينفصل عن امه. فالدّم الذي يخرج يكون دم نفاس. اما

الذي يخرج مع الولادة او قبل الولادة ليس دم نفاس كما تقدم بيانه قال واكثروا النفاس ستون يوما. يمكن ان دم النفاس يستمر الى ستين يوما ومن هنا تعرف انه لو استمر اكثر من ستين يوم - 00:53:59

فما بعد الستين يكون استحاضة واضح الى ستين نفاس ما بعد الستين يكون استحاضة قال واكثره ستون يوما وغالبه اربعون يوما. اي ان نفاس النساء غالبا يكون اربعين يوما من اين اتيتم بهذه الاعداد؟ قال رحمه الله والمعتمد في ذلك الاستقراء ايضا - 00:54:19

اي نظرنا الى حالات النساء فوجدنا الامر كذلك ثم قال رحمه الله واقل الطهر الفاصل بين حيضتين خمسة عشر يوما وهذا واضح اذا كانت المرأة ستحيض اكثر الحيض خمسة عشر يوما - 00:54:45

فان الطهر كم سيكون خمسة عشر يوما. الشهر كم ايام والشهر كم ايام ثلاثون يوما هي حاضت خمسة عشر يوما كم سيكون طهرها خمسة عشر يوما واضحا ولذلك قال واقل الطهر الفاصل بين حيضتين - 00:55:05

خمس عشرة يوما وقوله بين حيضتين احتراز عن الطهر الفاصل بين حيض ونفاس ساكتب لكم على السبورة حتى يتضح لكم اسرع انتبه معي امرأة حاضت خمسة عشر يوما هل حاضت اقل الحيض او اكثر الحيض - 00:55:28

اكثر الحيض لاننا قلنا اكثر الحيض خمسة عشر يوما ثم طهرت ثم بعد ذلك حاضت خمسة عشر يوما اكثر الحيض كم سيكون مقدار الطهر بين الحيضتين خمسة عشر يوما لانها خمسة عشر يوما حيض - 00:55:57

حتى تكمل الشهر كم تحتاج ايام خمسة عشر يوما ولذلك قال لك انتبه قال واقل الطهر الفاصل بين حيضتين بين الحيضتين خمسة عشر يوما. هذا الفاصل بين حيضتين يعني طهر حيض - 00:56:21

فجاء الطور في الوسط بين حيضتين تمام كم اقل الطهر اقل الطهر هذا اقل شيء والا يمكن ان يكون الطهر اكثر يمكن ان يكون ستة عشر يوما. ممكن ان يكون سبعة عشر يوما. يعني اذا حاضت مثلا اذا حاضت المرأة هنا سبعة - 00:56:42

الطهر سيكون ثلاثة وعشرين يوما صح؟ سيزيد الطهر لكن هي حاضت اكثر الحيض خمسة عشر يوما نقول اذا حاضت المرأة خمسة عشر يوما فان الطهر سيكون هو اقل الطهر وهو خمسة عشر يوما. اذا اقل الطهر بين حيضتين - 00:57:04

خمس عشرة يوما لكن اقل الطهر بين حيض ونفاس. هذا بين حيضتين لكن اذا كان بين حيض ونفاس انتبه معي امرأة حامل وعند الشافعية ان الحامل تحيض الحامل يقول الشافعية تحيض. وهذا مما اختلف فيه الشافعية عن الحنابلة - 00:57:30

الحنابلة عندهم ورأي الحنابلة هو الذي يؤيده الطب الحديث تمام؟ يقول الحنابلة ان الحامل لتحيض لان المرأة اذا حملت ينسد مكان خروج دم الحيض لا يخرج الدم واضح؟ لكن الشافعية عندهم - 00:58:00

الحامل تحيض فيقول المرأة الحامل في اثناء الحمل حاضت في اثناء الحمل حاضت وبعد ان طهرت جلست يوم يومين ثلاث ايام وضعت الحمل واصبحت واصبحت نفاس فهذا طهر هذا طهر - 00:58:22

هذا الطور يكون اقل من المحتمل ان يكون اقل من خمسة عشر يوما لماذا؟ لانه بين حيض ونفاس لانه بين حيض ونفاس فاذا كان بين حيض ونفاس يمكن ان يكون اقل من خمسة عشر - 00:58:51

واضح اعطيكم مثال ثاني حتى يتضح اكثر امرأة كانت في حال النفاس يعني ولدت واستمر الدم يخرج منها كانت في حالة النفاس وجلست مثلا اربعين يوما وانتهى الدم صارت طاهر - 00:59:12

طهرت بعد اربعين يوما. تمام طهرت هذه المرأة بعد اربعين يوما او طهرت هذه المرأة بعد ستين يوما كما هو اكثر النفاس عند الشافعية. وبعد ان طهرت جلست يوم يومين ثلاث اربع خمس - 00:59:33

ست ايام مثلا وبعدين نزل منها دم الحيض حاضت لاحظ معي ان هذا هذه الايام ايام طهر لكن وقعت بين ماذا وماذا وقعت بين نفاس وحيض صح؟ اذا اذا وقعت - 00:59:49

اذا وقع الطهر بين نفاس وحيض او وقع الطهر بين حيض ونفاس يمكن ان يكون اقل من خمسة عشر يوما لكن اذا وقع الطهر بين حيضتين لا يمكن ان يكون اقل من خمسة عشر يوما - 01:00:11

واضح وغير واضح واضح يا استاذ عبد الخالق او لا؟ انتم كعزاب ليس مهما بالنسبة لكم لكن اظنه واضح تمام؟ قال المؤلف رحمه الله تعالى واقل الطهر الفاصل بين الحيضتين خمسة عشر يوما احترز المصنف بقوله بين الحيضتين عن الفاصل بين حيض ونفاس - [01:00:27](#)

اذا قلنا بالاصح ان الحامل تحية وهذا هو الاصح عند الشافعية. وقلت لكم ان القول الثاني الصحيح عند الشافعية. وهو مذهب الحنابلة وهو الذي يؤكد الطه حديث ان الحامل لا تحيض - [01:00:53](#)
قال فانه يجوز ان يكون دون خمسة عشر يوما. ثم قال ولا حد لاكثره اي ان الطهر ليس له حد لان المرأة يمكن ان تظل طول عمرها بدون حيض لا تحيض يمكن - [01:01:11](#)
ويمكن ان المرأة لا تحيض في عمرها الا مرة واحدة يمكن وبعض النساء لا تحيض في السنة الا مرة واحدة ممكن واضح فهذا مما يختلف فيه النساء قال ولا حد لاكثره اي الطهر. فقد تمكث المرأة دهرها بلا حيض - [01:01:28](#)
اما غالب الطهر فيعتبر بغالب الحيض فاذا كان الحيض ستا اي ستة ايام فالطهر اربع وعشرون يوما او كان الحيض سبعة ايام فالطهر ثلاثة وعشرون يوما وهذا واضح ثم قال - [01:01:51](#)

واقل زمن تحيض فيه المرأة وفي بعض النسخ الجارية تسع سنين قمرية. ولذلك قلت لك لو رأت الدم وعمرها ثمان سنوات ثمان سنوات وستة اشهر فهذا ليس دما حيض وانما دم استحاض - [01:02:12](#)
فلو رآته قبل تمام التسع بزمان يضيق عن حيض وطهر فهو حيض والا فلا واضح سامسح هذا طبعا ما ذكره المؤلف هنا هذا يعني فقط تعريفات فقط ليس احكام الحيض - [01:02:30](#)
ما ذكر شيء من احكام الحيض ان هذا مجرد تعريفات فقط لاننا طلاب مبتدئين في الفقه فلا يحب ان يصعب علينا. تمام؟ حتى لا تكرهوا حتى لا تكرهوا النساء. قصدي حتى لا تكرهوا باب الحيض - [01:02:58](#)

تمام انتبه قلنا المرأة اذا بلغت تسع سنوات قمرية وبعدها هذا اذا نزل منها الدم محتمل يكون دم حيض قبل التسع سنوات وعمرها ثمان سنوات وعمرها سبع سنوات هذا يكون دم - [01:03:15](#)
فساد استحاضة ليس دم حيض لكن قال لك الفقهاء اذا نزل من المرأة دم قبل التسع قبل التسع بستة عشر يوما قبل التسع بستة عشر يوما فانه يعتبر دم حيض - [01:03:45](#)

قبل التسع بستة عشر يوما يعتبر حيض. لماذا؟ لماذا ستة عشر يوما؟ من اين اتيتم بالسنة عشر؟ قالوا لان اقل الطهر خمسة عشر واقل الحيض يوم والمجموع ستة عشر فاذا نزل الدم قبل التسع بستة عشر يوما ايضا يعتبر حيض - [01:04:11](#)
اما اذا نزل الدم قبل ذلك قبل اكثر من ستة عشر يوما لا يعتبر وهذا قريب من قول الفقهاء في القاعدة الفقهية ما قارب الشيء يعطى يعطى حكمه هذا المكان - [01:04:34](#)

هذا التاريخ لما كان قريبا من التسع يعطى حكم التسع واضح؟ لان الدم اذا نزل وعمرها تسع سيكون حيض. وهذا قريب جدا من التسع فيعطى حكم اتسع واضح؟ وهذا ما قصده الشارح رحمه الله بقوله هنا - [01:04:54](#)

فلو رآته قبل تمام التسع بزمان يضيق عن حيض وطهر الذي يضيق عن حيض وطهر هو ستة عشر يوما. تمام فهو حيض والا اي والا بان رآته قبل ذلك قبل مثلا ثمانية عشر يوما قبل عشرين يوما قبل - [01:05:15](#)
قبل شهرين والا فلا اي والا فلا يحكم عليه بانه حيض بل هو دم فساد والله اعلم قال المؤلف رحمه الله واقل الحمل زمنا ستة اشهر ولحظتان اه يعني ممكن المرأة تحمل في ستة اشهر - [01:05:38](#)

ممكن بدليل القرآن الكريم قال الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم وحمله وفصاله كم وحمله وفصاله كم ثلاثون شهرا كم ثلاثون شهرا كم سنوات سنتان وستة وستة اشهر سنتان وستة اشهر - [01:06:04](#)
ثلاثون شهرا يعني نقول عامان وستة عامان ونصف عامان ونص وستة اشهر صح طيب لاحظ معي هذي معادلة الحمل زائد الفصال ما معنى الفصال ما معنى الفصال الارضاع الارضاع الفصال بمعنى ماذا - [01:06:39](#)

الارضاع تمام الرضاعة الحمل زائد الفصل يحتاج الى كم يحتاج الى سنتين وستة اشهر صح طيب الله عز وجل يقول في اية اخرى وفصاله في عامين الفصل لوحده بدون حمل - [01:07:11](#)

الفصل لوحده بدون حمل في عامين طيب الفصل هذا في عامين الحمل في كم سيكون بستة اشهر واضح وجه الاستدلال او لا وهذا الاستدلال استنبطه امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه - [01:07:40](#)

قال الحمل والفصل ثلاثون شهرا والفصل وحده في عامين. اذا الحمل وحده في ستة اشهر يعني ممكن المرأة خلال ستة اشهر تنجب كيف يعني؟ نسي نوضح اكثر اقول لك شخص تزوج بامرأة - [01:08:05](#)

تاريخ واحد واحد الف واربع مئة واربعين في واحد محرم في اول يوم في في السنة الهجرية تاريخ كم واحد واحد الف واربع مئة واربعين هجرية محرم سفر ربيع اول - [01:08:30](#)

ربيع ثاني جماد اول جماد ثاني تاريخ كم؟ هل ستة اشهر تاريخ واحد رجب الف واربع مئة واربعين هجرية وضعت الجنين وضعت الجنين بعد ستة اشهر تماما نقول هذا الجنين - [01:08:55](#)

ابن لهذا الرجل ابن لزوجها قال الرجل لا لا لا يمكن النساء يلدن تسعة اشهر كيف اتت بهذا؟ هذا ربما تكون قبل ان اتزوج بها ربما تكون زنت مع شخص اخر - [01:09:27](#)

نقول لا ما دام اتت به لستة اشهر هذا ينسب اليك الا اذا اردت نفيه فتلاعن قل لي عن احكامه معروفة وسيأتي معنا في فقه الاسرة والا في الظاهر ستة اشهر ينسب اليك - [01:09:44](#)

لان اقل الحمل ستة اشهر واضح وهذا ما دل عليه القرآن الكريم هنا في اصل الشريعة ان هذا الحمل يكون منسوب اليه. يكون ولدك الا اذا اردت نفيه فتلاعن ولذلك قال الفقهاء اقل الحمل ستة اشهر ولحظتان. طب لماذا قالوا ولحظتان - [01:10:03](#)

قالوا اللحظة الاولى هي لحظة الجماع واللحظة الثانية هي لحظة الولادة فيكون اقل الحمل ستة اشهر ولحظة الجماع ولحظة الولادة واضح؟ قال المؤلف رحمه الله تعالى واقل الحمل زمنا ستة اشهر ولحظتان - [01:10:32](#)

واكثره زمنا اربع سنين ايش معنى هذا الكلام يعني يقولوا ممكن الحمل يستمر اربع سنوات ما رأيكم هذا يقوله فقهاء الشافعية فقهاء المالكية فقهاء الحنابلة حتى فقهاء الحنفية يذكرون مدة قريبة من - [01:10:58](#)

هذه ما رأيكم الاطباء يقولون مستحيل مستحيل لا يمكن انه يبقى في البطن اربع سنين ماذا سيفعل في اربع سنوات حتى بعضهم يذكر ان احد علماء التفسير اسمه الضحاک احيانا في كتب تفسير القرآن وقال الضحاک وقال الضحاک. قالوا الضحاک لقب بالضحاک لانه مكث في بطن امه ثلاث سنوات او اربع سنوات. خرج وهو يضحك - [01:11:25](#)

لا يمكن هذا لعل هذا يسمى اليوم عند الاطباء الحمل الكاذب احيانا المرأة تشعر باعراض الحمل وربما تظل فترة طويلة وهي في الحقيقة ليست حامل هذا يسمى عند الاطباء حامل كاذب. لعل هذا الذي كان يراه بعض الفقهاء هو من هذا النوع من الحمل الكاذب - [01:11:58](#)

اما ان المرأة تبقى حامل اربع سنوات او ثلاث سنوات هذا هذا لا يمكن واضح؟ ولذلك مثل هذا اليوم نقول الطب المعاصر الطب الموجود الان المتطور يقول ان هذا الامر لا يمكن. ان الطفل يبقى في بطن امه اربع سنوات. لا يمكن - [01:12:21](#)

ثم قال وغالبه طبعا هذا قد اشار اليه اي عدم الامكان. اشار اليه بعض الفقهاء المتقدمين فابن رشد صاحب كتاب بداية المجتهد وهو مالكي المذهب اشار الى ان هذا لا يمكن - [01:12:43](#)

ان يبقى الحمل اربع سنوات واضح؟ قال وغالبه زمنا تسعة اشهر اي ان الغالب ان الجنين يبقى في بطن امه تسعة اشهر وهذا هو المعتاد. ولذلك ناس يقولون كلنا اولاد تسعة - [01:13:00](#)

يعني بقينا في بطون امهاتنا تسعة اشهر لكن احيانا ربما يخرج الجنين في سبعة اشهر واذا خرج في سبعة اشهر يعيش غالبا يعيش لكن يقول الناس وهم اعلم بهذا منا اصحاب الخبرة انه اذا خرج في ثمانية اشهر في الغالب انه يموت - [01:13:16](#)

وهكذا يقولون اذا خرج في سبعة اشهر الغالب انه يعيش اذا خرج في ثمانية اشهر الغالب انه يموت انا لست خبيرا في هذا لكن هكذا

اسمع الناس قال رحمه الله والمعتمد في ذلك الوجود. من اين اتيتم بهذا ايها الفقهاء؟ قالوا لك من تتبع احوال الناس - [01:13:41](#)
ثم قال ويحرم بالحيز والنفاس كذا وكذا هذا حقيقة مبحث مهم لا ينبغي اننا نأخذه هكذا قال له هذا يحتاج الى شرح وتفصيل
ورسم على السبورة سيكون ان شاء الله عز وجل في درس قادم - [01:14:03](#)
نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. آآ موعدا ان شاء الله عز وجل آآ يوم الجمعة
بعد العصر. من اجل غدا ربما - [01:14:22](#)
نكمل ان شاء الله اه شرح القواعد الفقهية كاملة بالنسبة للتسميع حتى تجاز في القواعد لابد ان يحفظها الطالب عن ظهر قلب كاملة
واضح آآ اظن من الصعب اني اسمع لكم كلكم في الدرس - [01:14:43](#)
لكن ربما اوكل مهمة الى المدرسين يسمعون لكم. فمن قالوا انه حفظ تمام اعطيناه الاجازة. من قالوا انه لم يحفظ نقول ستبقى
الاجازة عندنا الى ان تحفظ وتسمع للمدرسين ثم نعطيك - [01:15:08](#)
لياسة واضح ايوة لكن غدا سنقرأ المتن او اقل شيء واحد او اثنين يقرأون المتن واصح لهم الالفاظ حتى يكون الحفظ آآ متقنا تمام
ان شاء الله عز وجل اذا موعدا غدا نهاية قواعد الفقهية - [01:15:24](#)
ثم آآ بعد الامتحانات ان شاء الله نكمل هذا الدرس ونكمل الخلاصة في اصول الفقه اشكر لكم حرصكم على الدروس وارجو انكم
تذاكروا دروسكم اولاً باول ان شاء الله واسأل الله سبحانه وتعالى ان يعينكم على طلب - [01:15:46](#)
العلم وان يوفقكم في ذلك وان يفتح عليكم فتوح العارفين وان يفتح علينا جميعا فتوح العارفين وكلنا طلاب علم شكر الله لكم
وشكر الله للمدرسين القائمين على ترتيب هذه الدروس - [01:16:06](#)
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:16:20](#)